

181330 - غاب عن العمل بإذن مديره المباشر ، وبدون علم الإدارة

السؤال

لقد التحقت بوظيفة مندوب خدمة عملاء في مصر ، نقوم بالتوقيع على عقد شروطه كالتالي :
شهرين فترة تدريب يكون الراتب فيها 3500 جنيه مصري شهريا .
بعد إنهاء فترة التدريب يصير الراتب 4000 جنيها شهريا .

لا يسمح بأجازات خلال الشهور الست الأولى . وخلال فترة التدريب اضطرت لإجازة لمدة أسبوع لزواجي ، وقد أخبرني المدرب أن أجازة الزواج هذه ستكون وديا بيني وبينه دون علم الإدارة حيث أنه لا يحق لي أجازة خلال فترة التدريب ، وقد حصلت على الراتب 3500 جنيها في نهاية الشهر . فهل المال الذي تقاضيته مقابل الأسبوع الإجازة حرام ؟ وإذا كان حراما فما العمل ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الأصل أن الموظف يجب عليه الوفاء بما شُـرط عليه في العقد ، ما لم يكن ذلك الشرط مخالفاً للشرع ؛ قال تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ) المائدة / 1 ، وقوله عليه الصلاة والسلام : (الْمُسْلِمُونَ عَلَى شُرُوطِهِمْ ، إِلَّا شَرْطًا حَرَّمَ حَلَالًا ، أَوْ أَحَلَّ حَرَامًا) رواه الترمذي (1352) ، وصححه الشيخ الألباني في " صحيح سنن الترمذي " .

فإذا كان الأمر على ما ذكرت ، من أن المدير المباشر هو الذي أعطاك الإجازة ، ولم تفوضه الشركة بذلك ، ونظامها أيضا لا يسمح بهذا الأمر ؛ فلا يجوز لك أن تأخذ الإجازة بمجرد موافقة مديرك المباشر ؛ لما فيه من الإخلال بعقد العمل ، ويلزمك في هذه الحال رد ذلك المبلغ الذي أخذته عن مدة الإجازة للشركة ، ولو أن تتحيل لذلك بأية حيلة مناسبة ، ولا يلزم أن تصرح بحقيقة الحال .

والله أعلم